

147755 - هل ثمة تعارض بين كراهية النبي صلى الله عليه وسلم للقيام له وبين رضاه بتقبيل يده ؟

السؤال

كيف نوفق بين روايتين عن النبي صلى الله عليه وسلم : من ناحية كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يحب أن يقف الصحابة له ، ومن ناحية أخرى كان يتركهم يقبلون يده وقدمه . وكما عرفت من السيرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يُحل مثل ذلك أم أنني مخطئ ؟ ولأنني أعرف أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يرتكب يوماً خطأ ، وكان يقطع كل طرق الشرك ، ولكننا اليوم نرى الصوفية يقبلون يد وقدم شيوخهم ، فكيف نقيم الحجة عليهم من الحديث على مثل هذا ؟ وهل ما يفعله الصوفية صحيح أم خطأ ؟ أم أنه لا خطأ في ذلك لأنني قرأت هنا على هذا الموقع أن هذا قد تم في عدد من المناسبات ، فهل من خطأ في هذا ؟ . أرجو أن تشرحوا الأمر .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً:

يزول الإشكال عند الأخ السائل إذا علم الفرق بين ما كان عادة متكررة ، وما كان أحياناً لسبب .

فرؤية الصحابة لنبيهم محمد صلى الله عليه وسلم كانت متكررة في كل يوم ، ولم يكونوا يقومون له عند رؤيته لما كانوا يعلمونه من كراهيته لذلك .

عن أنس قال : لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لِذَلِكَ .

رواه الترمذي (2754) وصححه ، وصححه الألباني في " صحيح الترمذي " .

وكان أصحابه رضي الله عنهم يصافحونه في كثير من المناسبات واللقاءات ، ولم يكونوا يقبلون يده صلى الله عليه وسلم ولا رجله ، وهذا هو هدي أصحابه الذين يرونه ويلتقون به عادة وغالباً ، ولا يتعارض هذا مع تقبيل بعض الصحابة يده ، أو رجله - مع ترددنا في إثبات تقبيل صحابي لرجله الشريفة - لسبب اقتضى ذلك ، كأن يكونوا حديثي إسلام ، أو قدموا من ديارهم ورأوه لأول مرة ، وغير ذلك من الأسباب التي تدفع لتقبيل يده ورجله الشريفتين .

وأما سكوت النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك منهم فلأن ما فعلوه ليس حراماً ، والذي يظهر لنا أنه كان من باب تأليف قلوبهم ، وكانوا هم المبادرين بتقبيل يده الشريفة ، لا أنه يمدّها لهم ، وكراهيته صلى الله عليه وسلم لقيام أصحابه له عند رؤيته ليس فيه استثناء ، وهو فعل الأعاجم والأباطرة ، بخلاف تقبيل اليد فإنه علامة تقدير ومحبة ، ولذا لم يختلف أهل العلم في جواز تقبيل الأولاد أيدي والديهم ، ووضعوا شروطاً لتقبيل يد غيرهما ، وهو يدل على أن هناك فروقا بين القيام عند الرؤية ،

وبين تقبيل اليد .

ومما يدل على ما ذكرناه من التفريق :

أ. عن أُمِّ أَبَانَ بِنْتِ الْوَازِعِ بْنِ زَارِعٍ عَنْ جَدِّهَا زَارِعٍ - وَكَانَ فِي وَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ - قَالَ : لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَجَعَلْنَا نَتَبَادَرُ مِنْ رَوَاحِلِنَا فَتَقَبَّلَ يَدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَجَلَهُ .

رواه أبو داود (5227) ، وجوّد الحافظ ابن حجر إسناده في " فتح الباري " (11 / 57) ، وحسنه الألباني في " صحيح أبي داود " وقال : " حسنٌ ، دون ذكر الرجلين " .

والحديث يؤب عليه أبو داود بقوله : " بَابُ فِي قُبْلَةِ الرَّجُلِ " .

ب. وعن هود بن عبد الله بن سعد قال : سمعت مزينة العبدية يقول : وفدنا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فنزلتُ إليه فقبلتُ يده .

رواه البخاري في " الأدب المفرد " (587) ، وجوّد الحافظ ابن حجر إسناده في " فتح الباري " (11 / 57) وضعفه الألباني في " ضعيف الأدب المفرد " .

فهؤلاء ليسوا ممن يرى النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم ، بل هم قدموا من سفر ، ولم يتكرر منهم هذا الفعل بعدها كلما رأوه صلى الله عليه وسلم ؛ بل إن الظاهر أن الأمر لم يكن لمجرد التقدير والاحترام ، بل كان الغالب على هؤلاء الوافدين الشوق إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، الذي أحبوه ، بل آمنوا به واتبعوه ، ولم يروه .

وهذا أقوى ما جاء في السنة من تقبيل الصحابة رضي الله عنهم ليد النبي صلى الله عليه وسلم ، وهما كما رأيت : كلاهما في قدوم أقوام إلى المدينة وفرحهم بإسلامهم ورؤيتهم لأول مرة لنبيهم صلى الله عليه وسلم ، وذكر " الرجل " في الحديث الأول في ثبوتها تردد ، والحديث الثاني في ثبوته كله تردد ، وبه تعلم حال الصحابة مع نبيهم صلى الله عليه وسلم وأنهم لم يكونوا كلما رأوه قاموا له ، ولا كلما صافحوه قبلوا يده ، والاستثناء في تقبيل اليد قد علمت حال ثبوته ، وممن كان فعله .

ثانياً :

وأما شيوخ الصوفية : فأمرهم مختلف ، حيث يبادرون إلى مدِّ أيديهم لمريدتهم لتقبيلها ، وتراهم يرضون عن يقبلها ، ويغضبون عن يترك تقبيلها ، وهذا ممنوع بالاتفاق ، وحاشا هذا أن يكون هدي نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ، وليس هذا - أيضاً - هدي العلماء الربانيين المهتدين بهديه .

وبمثل هذا التفريق والفقه في المسألة قال أئمة الإسلام :

1. قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

ولم يكن من عادة الصحابة رضي الله عنهم أن يقوموا للنبي صلى الله عليه وسلم ، لما كانوا يعلمون من كراهته لذلك ، ولا كان يقوم بعضهم لبعض

والذي ينبغي للناس أن يعتادوا السنة في ترك القيام المتكرر للقاء

فأما تقبيل اليد : فلم يكونوا يعتادونه إلا قليلاً

وأما ابتداء مدِّ اليد للناس ليقبلوها وقصده لذلك : فيُنهي عن ذلك بلا نزاع ، كائناً مَنْ كان ، بخلاف ما إذا كان المقبِّل المبتدئ بذلك .

" مختصر الفتاوي المصرية " (2 / 26 ، 27) .

2. وقال الشيخ عبد العزيز بن باز - رحمه الله - :

وكان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا لقوه - صلى الله عليه وسلم - يصافحونه ، ولا يقبلون يده ، وربما قبَّل يده بعضُ الصحابة بعض الأحيان ، ولكنها أحوال قليلة ، والمشهور عنهم - رضي الله عنهم - : المصافحة ، وهذا هو الأكثر ، وتقبيل يده أو قدمه : إنما هو شيء قليل ، جاء في بعض الأحاديث لأسباب ، فعلة بعض الصحابة عند قدومه من السفر ، فالحاصل : أن السنَّة الغالبة هي المصافحة عند السلام واللقاء ، أما تقبيل اليد : إذا فُعل بعض الأحيان : فلا حرج فيه لمصلحة شرعية ، أما اتخاذه عادة : فهو خلاف السنَّة .

" فتاوى نور على الدرب " (شريط رقم 488) .

3. وقال الشيخ الألباني - رحمه الله - :

وأما تقبيل اليد ، ففي الباب أحاديث وآثار كثيرة ، يدل مجموعها على ثبوت ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فنرى جواز تقبيل يد العالم إذا توفرت الشروط الآتية :

1 - أن لا يتخذ عادة ، بحيث يتطبع العالم على مد يده إلى تلامذته ، و يتطبع هؤلاء على التبرك بذلك ، فإن النبي صلى الله عليه وسلم وإن قبلت يده فإنما كان ذلك على الندرة ، وما كان كذلك فلا يجوز أن يجعل سنة مستمرة ، كما هو معلوم من القواعد الفقهية .

2 - أن لا يدعو ذلك إلى تكبر العالم على غيره ، ورؤيته لنفسه ، كما هو الواقع مع بعض المشايخ اليوم .

3 - أن لا يؤدي ذلك إلى تعطيل سنة معلومة ، كسنة المصافحة ، فإنها مشروعة بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ، وهي سبب تساقط ذنوب المتصافحين ، كما روي في غير ما حديث واحد ، فلا يجوز إلغاؤها من أجل أمر ، أحسن أحواله أنه جائز . " السلسلة الصحيحة " (1/302- تحت حديث رقم 160) .

ثالثاً :

مثل هؤلاء شيوخ الصوفية لا يشك أحد أن ما يفعلونه من مد يدهم لمريديهم ليس شرعياً ، مع ما فيه من ذلة للتابع ، وفتنة للمتبوع .

1. سئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :

ما حكم تقبيل اليد خاصة : ولد لوالده ، أو تلميذ لشيخه ؟ .

فأجاب :

تقبيل اليد احتراماً لمن هو أهل للاحترام كالأب والشيخ الكبير والمعلم : لا بأس به ، إلا إذا خيف من الضرر : وهو أن الذي

قُبِلَتْ يَدُهُ يعجب بنفسه ويرى أنه في مقام عالٍ ، فهنا نمنعها لأجل هذه المفسدة .

" لقاء الباب المفتوح " (177 / السؤال رقم 14) .

2. وقال علماء اللجنة الدائمة :

" ما ذكر من تقبيل يدي الشيخ ورجليه وسقوطهم عليها للتقبيل وهو واقف ، والصاق جباههم بأيدي الشيخ - من الغلو في تعظيم المخلوق ، ولم يعرف ذلك مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا مع الخلفاء الراشدين ، وقد يكون ذلك ذريعة إلى الشرك الأكبر " انتهى .

"فتاوى اللجنة الدائمة" (2 / 69)

3. وقال الشيخ الألباني رحمه الله :

" قد صح عنه صلى الله عليه وسلم تقبيل بعض الناس ليده صلى الله عليه وسلم . ولم ينكر ذلك عليهم ، فدل على جواز تقبيل يد العالم . وقد فعل ذلك السلف مع أفاضلهم ، وفيه عدة آثار تراها في كتاب " القبل والمعانقة " لأبي سعيد ابن الأعرابي تلميذ أبي داود وفي " الأدب المفرد " للبخاري (ص 142) .

لكن ليس معنى ذلك أن يتخذ العلماء تقبيل الناس لأيديهم عادة ، فلا يلقاها أحد إلا قبل يدهم - كما يفعل هذا بعضهم - فإن ذلك خلاف هديه صلى الله عليه وسلم قطعاً ، لأنه لم يفعل ذلك معه إلا القليل من الصحابة الذين لا يعرفون هديه صلى الله عليه وسلم وما هو أحب إليه كالمصافحة . ولذلك لم يرد أن المقربين منه العارفين به مثل أبي بكر وغيره من العشرة المبشرين بالجنة كانوا يقبلون يده الشريفة ، وهذا خلاف ما عليه بعض المشايخ ، ولو لم يكن في عاداتهم هذه إلا تقبيل السنة القولية والعملية التي حض عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا وهي المصافحة لكفى . ومن العجيب أن بعضهم يغضب أشد الغضب إذا لم تقبل يده ، وما هو إلا شيء جائز فقط ، ولا يغضب مطلقاً إذا تركت المصافحة مع أنها مستحبة وفيها أجر كبير ، وما ذلك إلا من آثار حب النفس واتباع الهوى . نسأل الله الحماية والسلامة " انتهى .

"سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة" (2 / 44) ، حديث رقم (574) .

4. وقال الشيخ عبد الله بن عقيل :

" لم يكن من عادة الصحابة - رضوان الله عليهم - تقبيل يد النبي صلى الله عليه وسلم ، ولا أيدي خلفائه الراشدين ، ولا شك أنهم من أعظم الناس محبة للرسول صلى الله عليه وسلم ، وتوقيراً له ، وإنما كانوا يعتادون السلام عليه والمصافحة ؛ اتباعاً لما سنه لهم صلى الله عليه وسلم بأمره وفعله .

وأما ما ورد أنه لما قدم عليه أصحابه من غزوة مؤتة قبلوا يده ، وما جاء في معنى هذا ، فإن ثبت فإنما وقع نادراً جداً . وقد جوزوه بعض الأئمة ، كالإمام أحمد إذا وقع ذلك ، لا على وجه التعظيم للدنيا ، واشترط بعض الأئمة في ذلك أن لا يمد إليه اليد ليقبلها ، ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

وذهب بعضهم إلى كراهية تقبيل اليد مطلقاً ، كالإمام مالك رحمه الله وقال سليمان بن حرب : هي السجدة الصغرى . وهذا إذا لم يُفَضَّ إلى التعظيم والخضوع وتغيير السنة .

أما إذا اقترن بمثل هذه الأمور التي تدخل في نوع من الشرك والبدع ، فلا يجوز أن ينسب إلى أحد من الأئمة تجويزه . والله أعلم " انتهى .

"فتاوى الشيخ عبدالله بن عقيـل" (2 / 185) .

ولتتمة الفائدة في هذه مسألة تقبيل اليد : نرجو النظر في أجوبة الأسئلة (130154) و (20243) و (133487) .

ولتتمة الفائدة في هذه مسألة القيام للقادم : نرجو النظر في أجوبة الأسئلة (13776) و (34851) و (34497) .

والله أعلم